



الهيئة السعودية للمياه
Saudi Water Authority



الدليل الفني لضوابط واشتراطات إيصال خدمات المياه والصرف الصحي للمنشآت

SWA-GUIDE-101.1-25

الإصدار الأول ١٤٤٦ هـ - ٢٠٢٥ م



"في حال وجود أي تعارض أو اختلاف بين هذا الدليل وكود البناء السعودي، فإن المرجعية المعتمدة تكون لكود البناء السعودي، وتُطبّق أحكامه وأولوياته في جميع الحالات دون استثناء"

المحتويات:

٣.....	التعريفات
٤.....	ضوابط وشروط عامة لتوصيل خدمات المياه والصرف الصحي
٦.....	الاشتراطات الفنية لتوصيل خدمة المياه
٦.....	٢،١ تجهيز مدخل خدمة المياه
٦.....	٢،٢ متطلبات ومواصفات تجهيز موقع العدادات بناد على عدد عدادات المنشأة الموحدات
٧.....	المفصلة
١٠.....	المواصفات الفنية لتجوييف العدادات
١٠.....	٣،١ للعدادات الجدارية الأفقية لقطر العداد الاسمي (DN) ١٥، ٢٠، ٢٥، ٣٢ ملم
١١.....	٣،٢ للعدادات الجدارية الأفقية لقطر العداد الاسمي (DN) أعلى من ٣٢ ملم
١٢.....	الاشتراطات الفنية لتوصيل خدمة الصرف الصحي
١٢.....	تجهيز مخرج خدمة الصرف الصحي
١٣.....	الملاحق



الهيئة السعودية للمياه
Saudi Water Authority

١. التعريفات:

المفردة أو العبارة	شرح المفردة أو العبارة
طالب الخدمة	هو المالك أو المستأجر أو من يمثله نظاماً بموجب وكالة معتبرة نظاماً، ويتقدم بطلب لتوصيل خدمات المياه والصرف الصحي أو إحداهما للمنشأة أو الوحدة المستقلة التي يملكها، أو لإجراء أي تعديل على الخدمة بعد التوصيل.
المستهلك	كل شخص يُزود بخدمة المياه والصرف الصحي أو إحداهما.
المنشأة	البنى أو المرفق المستقل بذاته، والمرخص من الجهة المختصة.
الشبكة الداخلية	هي تمديدات المياه التي تغذي كل وحدة بناء بشكل منفصل.
العداد الرئيسي	العداد الرئيسي المغذي للعقار والمرتبطة بالشبكة العامة.
العداد الفرعي	العداد الثانوي (الفرعي) المغذي للوحدة المستقلة.
المياه الرمادية:	هي المياه الناتجة من استخدام مياه المغاسل، والاستحمام، وغسيل الملابس وغيرها
المياه السوداء:	هي المياه الناتجة من استخدام دورات المياه.
مياه الصرف الصحي:	هي خليط من المياه الرمادية والمياه السوداء.



٢. ضوابط وشروط عامة لتوصيل خدمات المياه والصرف الصحي للمنشآت:

١. يجب على طالب الخدمة تجهيز مخارج توصيلات خدمات المياه والصرف الصحي وفق مواصفات واشتراطات مقدم الخدمة، تمهيداً للالتزام بالتقديم على خدمتي المياه والصرف الصحي معاً، والإلزام للربط بهما متى ما توفرت.
٢. يجب على طالب الخدمة فصل شبكات التغذية الداخلية للمنشأة متعددة الوحدات تمهيداً لتركيب عداد مياه منفصل لكل وحدة، بناء على عدد الوحدات في رخصة البناء أو على عدد الوحدات في الطبيعة أيهما أقل، وفي حال عدم التزام طالب الخدمة يحق لمقدم الخدمة فورة العداد وفق وحدة واحدة.
٣. يجب على طالب الخدمة فصل مخرج خدمة الصرف الصحي للوحدات التجارية عن الوحدات السكنية للمنشأة مختلطة الوحدات.
٤. يجب على طالب الخدمة عزل الخزان الأرضي وفقاً لمعايير كود البناء السعودي، وتقديم ضمان عزل الخزانات من جهة معتمدة.
٥. يلتزم طالب الخدمة بتناسب إجمالي سعة خزان المياه الأرضي أو/ والعلوي مع عدد الوحدات والمستهلكين.
٦. لطالب الخدمة الحق في تنفيذ الخزان الأرضي بأحد الأنواع المعتمدة لدى كود البناء السعودي.
٧. يلتزم طالب الخدمة والمستهلك بأداء الواجبات المتعلقة بهما وفقاً لأحكام دليل تقديم خدمات المياه والصرف الصحي والأنظمة واللوائح والالتزام بالصيانة الدورية لشبكة المنشأة الداخلية والخزانات وتنظيفها دورياً.
٨. يمكن لطالب الخدمة إنشاء شبكة مياه رمادية منفصلة وفق ما تم إيضاحه في فسخ البناء للحالات التالية:

- أ. المنشآت السكنية والتي تحتوي على (٢٥) دورة مياه فأكثر
- ب. الفنادق والشقق المفروشة التي تحتوي على (٢٠) دورة مياه فأكثر.
- ج. المجمعات التجارية والتي تحتوي على (٢٠) دورة مياه فأكثر.
- د. المجمعات الإدارية والتي تحتوي على (٢٠) دورة مياه فأكثر.



و. المجمعات المختلطة والتي تحتوي على (٢٠) دورة مياه فأكثر.

٩. يجب الحصول على أنظمة معالجة المياه الرمادية من موردين مصرح لهم رسمياً ببناء وتركيب وتعديل هذه الأنظمة والحصول على التصاريح اللازمة كما تم الإشارة له في كود التمديدات الصحية (SBC 701).

١٠. يجب الالتزام بمصادر ومحظورات مصادر المياه الرمادية وفق ماتم الإشارة له في كود التمديدات الصحية (SBC 701).

١١. يجب أن يفي نظام معالجة المياه الرمادية لمتطلبات كود التمديدات الصحية (SBC 701).

١٢. يجب أن تفي المياه المعالجة بمواصفات ومعايير المياه الناتجة من محطات معالجة المياه الرمادية، المستندة إلى نظام المياه.

١٣. تتطلب معالجة المياه الرمادية إنشاء شبكتين لتصريف مياه الصرف الصحي: الأولى خاصة بالمياه الرمادية تجمع في خزان أرضي لمعالجتها ومن ثم إعادة تدويرها في صناديق الطرد والزراعة المسموح بها حسب نظام المياه، والثانية خاصة بالمياه السوداء.

١٤. يجب توفير خزان خاص بتجميع المياه الرمادية المعالجة وكذلك مياه تصريف أجهزة التكييف، التي يتم ضخها عبر شبكة تغذية خاصة.

١٥. يجب أن تكون خزانات التجميع معتمدة لمنع تكوّن الطحالب حسب اشتراطات الكود الصحي (SBC 701).

١٦. يجب أن تكون أنابيب المياه الرمادية بلون مختلف عن أنابيب مياه الشرب.

١٧. يجب تصميم النظام بحيث يمكن استخدام شبكة المياه الصالحة للشرب في حال تعطل نظام المياه الرمادية.

١٨. يجب الاحتفاظ بالمياه المعالجة غير الصالحة للشرب في خزانات التجميع لمدة أقصاها ٢٤ ساعة وفق متطلبات كود التمديدات الصحية (SBC 701).

١٩. يراعى ألا تزيد سعة خزان التجميع عن ١٢٠% كحد أقصى من استخدامات المياه الرمادية اليومية.

٢٠. يتم تصريف الفائض عن الحاجة أو الزائد عن الحاجة إلى شبكة الصرف الصحي.



٣. الاشتراطات الفنية لتوصيل خدمة المياه:

٣,١. تجهيز مدخل خدمة المياه:

(١) يكون موقع عداد المياه على الجدار الخارجي للمبنى بمتوسط ارتفاع ٩٠ سم وحتى ١٢٠ سم عن مستوى سطح الشارع، وأن يكون الموقع في أقرب نقطة من الخزان الأرضي، ويلزم العميل إظهار الأنبوب المتجه للخزان حتى يتم الربط عليه.

(٢) إظهار الخارج بعيداً عن أعمدة الإنارة، والأشجار والخدمات (الكهرباء والهاتف)، وطفائيات الحريق، وأي عوائق أخرى بما لا يقل عن ١٥٠ سم. **(وفق الملحق)**

(٣) يجب تركيب محبس داخل عقار طالب الخدمة

(٤) يجب على طالب الخدمة في المنشأة متعددة الوحدات الجديدة التي تتكون من وحدات مستقلة، أن يلتزم بفصل شبكة التغذية لهذه الوحدات تمهيداً لتركيب عداد مياه منفصل لكل وحدة، وفقاً للاشتراطات الفنية المعتمدة من مقدم الخدمة، وذلك بناءً على إحدى الحالات التالية:

أ. في حال تنفيذ الوحدات بشبكات وخزانات مستقلة، يقوم مقدم الخدمة بتركيب توصيلة وعداد خاص لكل وحدة مستقلة (شبكة تغذية مستقلة لكل وحدة وخزان أرضي مستقل أو خزان علوي مستقل).

ب. في حال تعذر تنفيذ خزانات مستقلة لكل وحدة وفق تقرير مكتب هندسي معتمد، يتم تنفيذ الوحدات بشبكات مستقلة وخزان أرضي مشترك، ويقوم مقدم الخدمة بتركيب التوصيلة الرئيسية والعداد الرئيسي والعدادات الفرعية، وتكون الشبكة ما بين العداد الرئيسي والفرعي تحت عهدة طالب الخدمة.

هـ) يجب على طالب الخدمة في المنشأة متعددة الوحدات القائمة عند ترميم المنشأة، فصل شبكة التغذية للوحدات المتعددة، وطلب تركيب عداد مياه مستقل لكل وحدة، أو طلب تركيب عداد رئيسي وعدادات فرعية، وفقاً للاشتراطات الفنية المعتمدة من مقدم الخدمة.

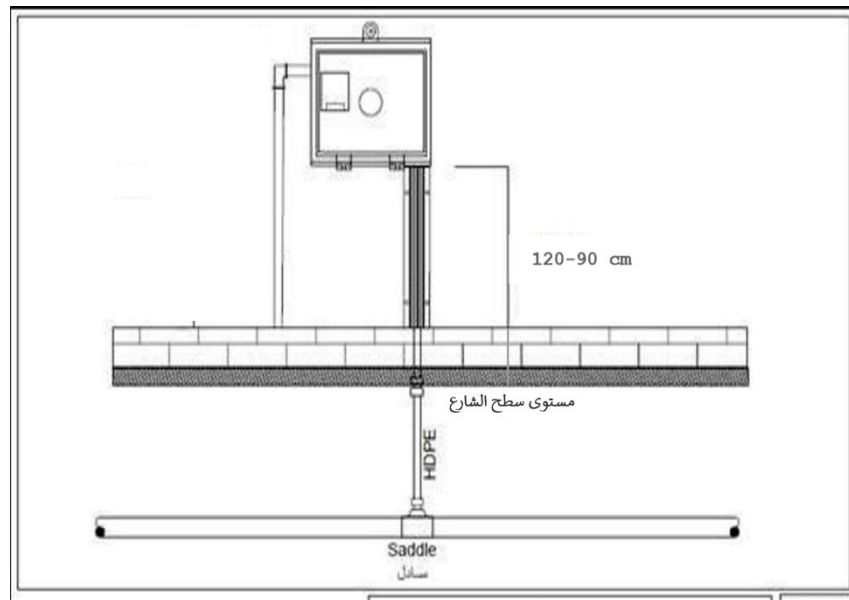


٣,٢. متطلبات ومواصفات تجهيز موقع العدادات بناء على عدد عدادات المنشأة للوحدات المفصلة:

يجب على طالب الخدمة تجهيز موقع مناسب للعدادات حتى يمكن تلبية طلبه، وفي حال وجود عدادات قائمة (في مكان غير مناسب أو غير آمن، في مكان ضيق، إلخ...) يتم نقله إلى الموقع الجديد بواسطة مقدم الخدمة شريطة سداد تكاليف التنفيذ من قبل طالب الخدمة، وذلك بحسب الحالات التالية:

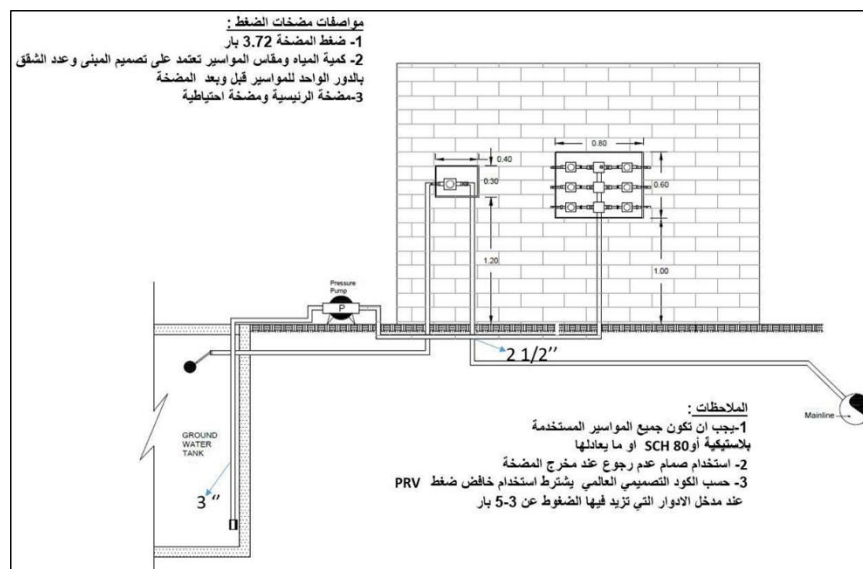
عدد العدادات	موقع تركيب العداد
عداد واحد	يتم تركيب العدادات على السور الأمامي للمبنى من الخارج أو في حدود الارتداد، في حال عدم وجود سور خارجي، لا يجوز تركيب العدادات في أي موقع يخص مستهلك آخر.
٦ عدادات فما دون	يتم تركيب العدادات على السور الأمامي للمبنى من الخارج أو في حدود الارتداد في حال عدم وجود سور خارجي، لا يجوز تركيب العدادات في أي موقع يخص مستهلك آخر.
٧ عدادات وحق ٢٤ عددًا	يتم تركيب العدادات في موقع مناسب يوافق عليه مقدم الخدمة على جدار السور الجانبي للمبنى (ارتداد جانبي) وبشرط عدم وجود سور أمامي للمبنى وفي حال عدم تمكن طالب خدمة من توفير جدار على الارتداد الجانبي، يلزم تأمين غرفة العدادات حسب المواصفات الهندسية والفنية من قبل مقدم الخدمة.
أكثر من ٢٤ عددًا	يجب على طالب الخدمة تجهيز غرفة للعدادات حسب المواصفات الهندسية والفنية من قبل مقدم الخدمة.

أ. مواصفات موقع التركيب لعداد واحد، وفقاً للشكل رقم ١



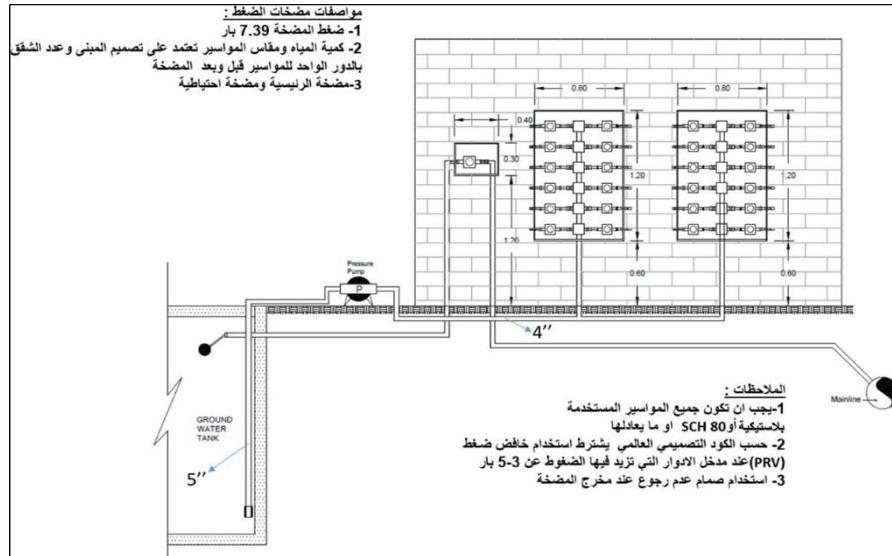
(مواصفات موقع التركيب لعداد واحد)

ب. مواصفات موقع التركيب لـ ٦ عدادات فما دون، وفقاً للشكل رقم ٢



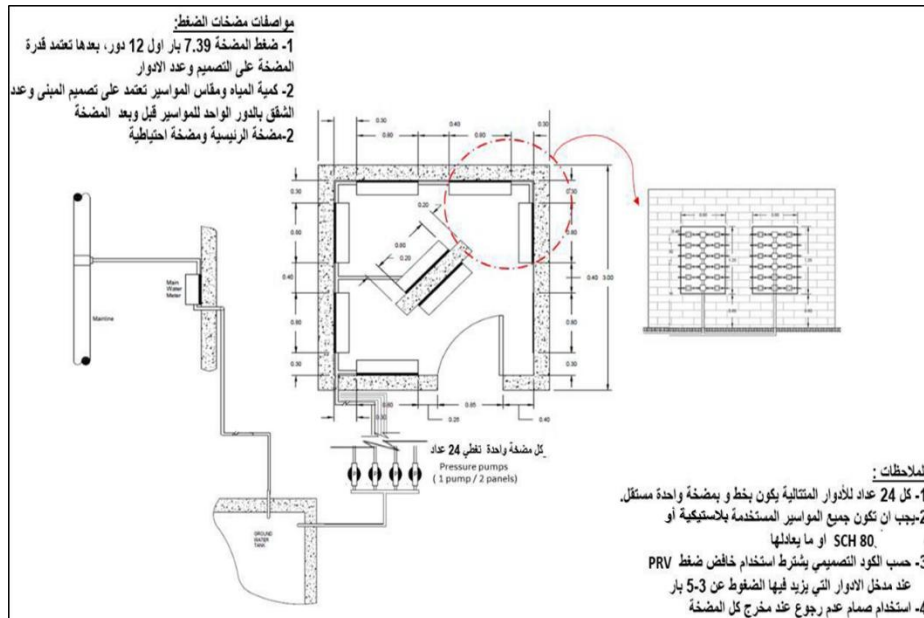
مواصفات موقع التركيب لـ ٦ عدادات فما دون

ج. مواصفات موقع التركيب من ٧ عدادات وحتى ٢٤ عدادًا، وفقاً للشكل رقم ٣



(شكل رقم ٣: مواصفات موقع التركيب من ٧ عدادات وحتى ٢٤ عدادًا)

د. مواصفات موقع التركيب لعدد أكثر من ٢٤ عدادًا، وفقاً للشكل رقم ٤



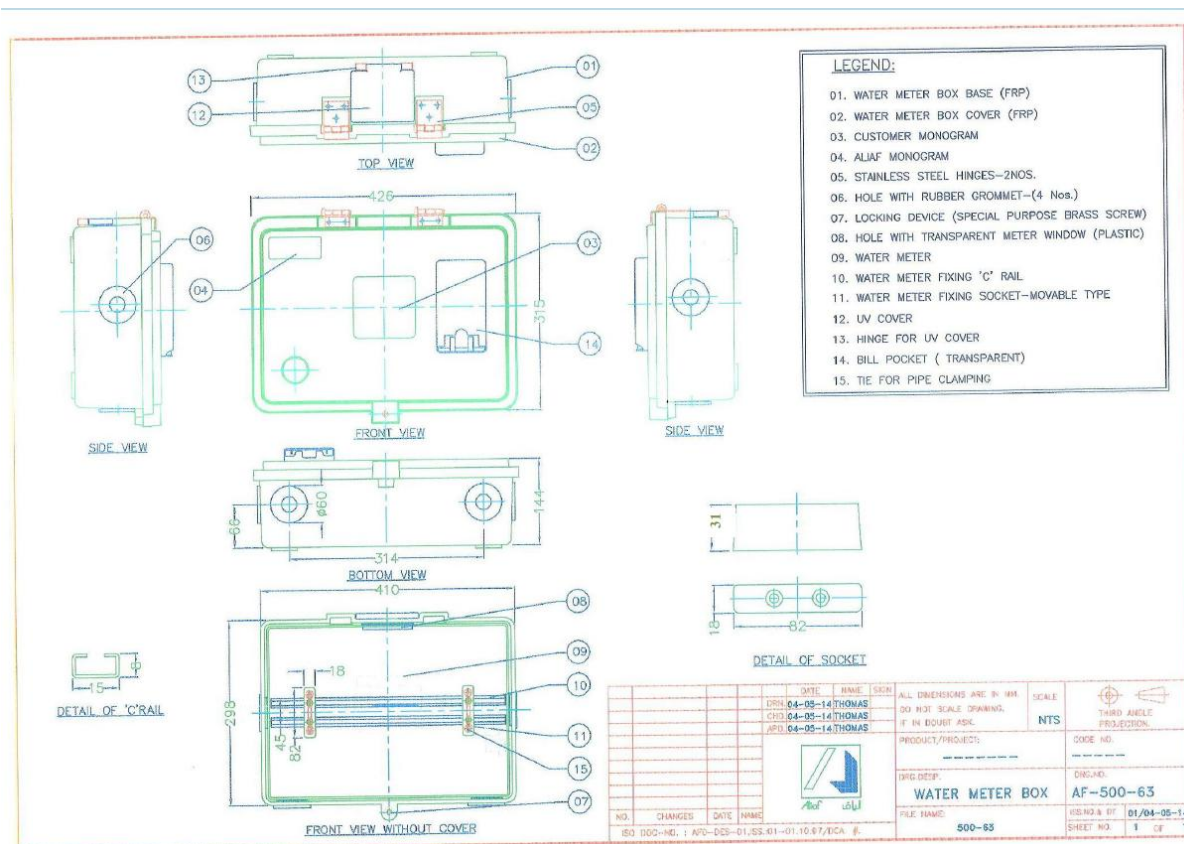
(شكل رقم ٤: مواصفات موقع التركيب لعدد أكثر من ٢٤ عدادًا)



الهيئة السعودية للمياه
Saudi Water Authority

٤. المواصفات الفنية لتجوييف العدادات

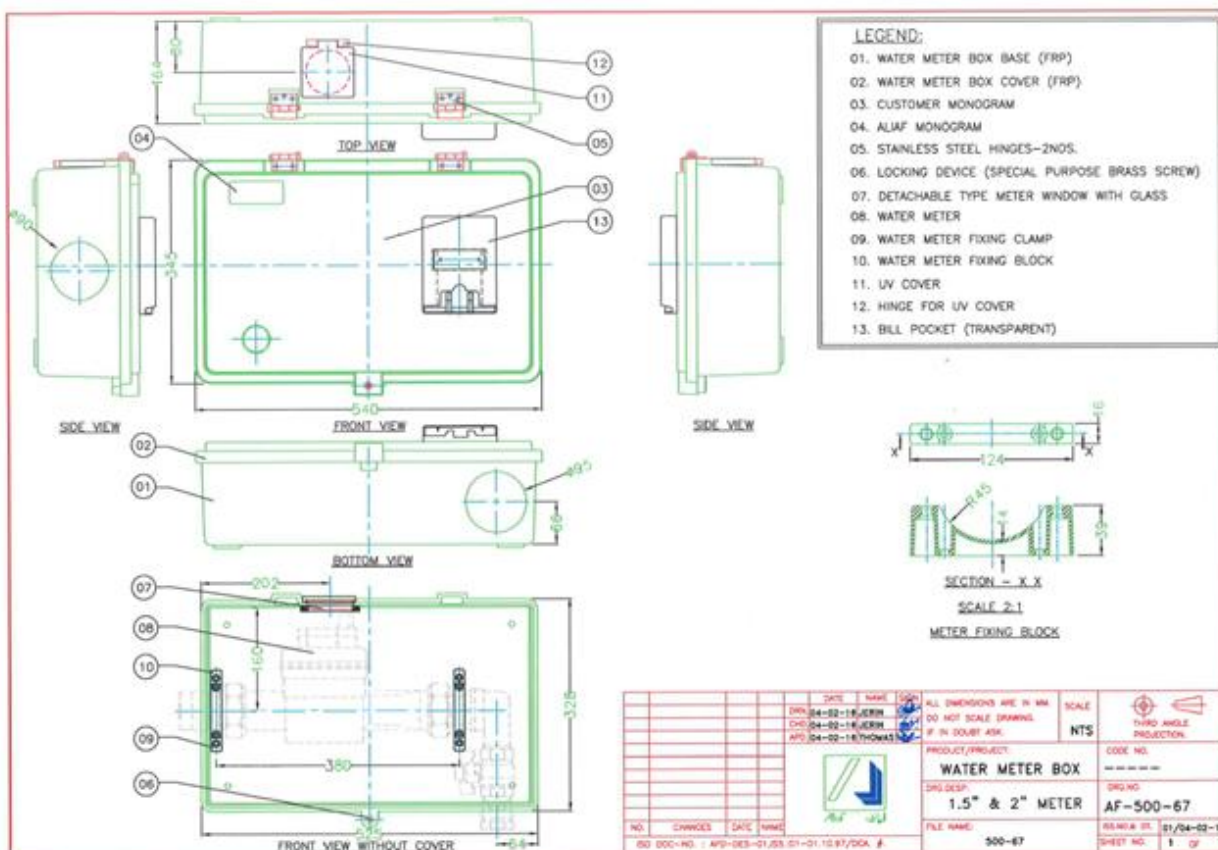
٤.١. للعدادات الجدارية الأفقية لقطر العداد الاسمي (DN) ١٥، ٢٠، ٢٥، ٣٢ ملم





الهيئة السعودية للمياه
Saudi Water Authority

٤,٢. للعدادات الجدارية الأفقية لقطر العداد الاسمي (DN) أعلى من ٣٢ ملم





٥. الشروط الفنية لتوصيل خدمة الصرف الصحي للمنشآت:

تجهيز مخرج خدمة الصرف الصحي

١. إظهار مخرج الصرف الصحي خارج العقار أو حدود الملكية بطول لا يقل عن ١٥ سم للشبكات عليه، وأن يكون المخرج بعمق لا يزيد على ١٠٠ سم، ولا يقل عن ٤٠ سم من مستوى سطح الشارع (حسب الملحق).
٢. إظهار المخارج بعيداً عن أعمدة الإنارة، والأشجار والخدمات (الكهرباء والهاتف)، وطفائيات الحريق، وأي عوائق أخرى بما لا يقل عن ١٥٠ سم .
٣. يكون الربط من آخر غرفة تفتيش، وليس مباشرة من خزان التحليل (الببارة).
٤. في حالات (القبو) التأكد من وجود محطة رفع داخلية، وإظهار المخرج بعمق لا يزيد على ١٠٠ سم من مستوى الإسفلت، وأن تكون محطة الرفع (صيانتها وتشغيلها) تحت مسؤولية طالب الخدمة.
٥. في حال وجود نشاطات تجارية أو صناعية أو أي نشاطات أخرى على سبيل المثال: (مطاعم - محل أسماك - ورش سيارات - مغاسل سيارات - مستشفيات - مختبرات - مسالخ - محلات تحتوي على مواد كيميائية...الخ) يلزم على صاحب المنشأة إنشاء مصائد للدهون أو الزيوت أو السوائل القابلة للاشتعال حسب نوع وحجم النشاط، أو حجز المكونات الخطرة والضارة في أوعية خاصة بواسطة شركات خدمية متخصصة ومرخصة لنقل النفايات والتخلص منها بطريقة آمنة بيئياً قبل السماح بوصول مخلفات الصرف الصحي لهذه الأنشطة للصرف الصحي العام، ويتم اتخاذ كافة الخطوات الموضحة في كود التمديدات الصحية (SBC 701).
٦. عدم ربط تصريف مياه الأمطار من الأسطح أو الفناء الداخلي في شبكة الصرف الداخلية .



الهيئة السعودية للمياه
Saudi Water Authority

٦. الملاحق

إرشادات هامة لإتمام طلب توصيلة مياه وصرف صحي





الهيئة السعودية للمياه
Saudi Water Authority